



الهيئة العامة
للرقابة المالية
FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY



قيد الجهات الأجنبية كبنوك إيداع في سجل المالك المسجل

إعمالاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (17) لسنة 2014 بتاريخ 2014/2/9 بشأن شروط وإجراءات قيد واستمرار قيد الجهات الأجنبية كبنوك إيداع وفي سجل المالك المسجل

رجاء الموافقة على الترخيص وقيده كبنك إيداع في سجل المالك
المسجل بالهيئة

اسم الشركة	
تاريخ ورقم القيد في السجل التجارى	
غرض الشركة	
تاريخ الترخيص	
رقم الترخيص	
العنوان الرئيسي	
التليفون / الموبايل	
URL الموقع الإلكتروني	
البريد الإلكتروني للتواصل	
رقم هاتف مسئول الاتصال	

أسماء السادة المسئولين بالشركة

الاسم	الوظيفة	الموبايل	البريد الإلكتروني
	العضو المنتدب		
	المراقب الداخلي		
	مسئول الاتصال		

مع استيفاء التالي

1. أن تكون الجهة المتقدمة قد مارست نشاط بنوك الإيداع أو الإيداع والقيود المركزي أو نشاط أمين الحفظ أو أي نشاط من الأنشطة ذات الصلة بالأوراق المالية لمدة ثلاث سنوات على الأقل.
2. ألا تقل حقوق الملكية للجهات المتقدمة عن مائة مليون دولار أمريكي أو ما يعادلها بالعملة الأجنبية طبقاً لآخر قوائم مالية سابقة على طلب القيد.
3. أن تكون الجهة المتقدمة مقيدة أو معتمدة لدى ثلاث دول على الأقل — بخلاف دولة المركز الرئيسي — لمدة سنة على الأقل سابقة على تقديم الطلب.
4. أن يكون المركز الرئيسي للجهة المتقدمة خاضعاً لإشراف جهة مماثلة للهيئة فيما يتعلق بنشاط سوق رأس المال وأن تكون جهة الرقابة المثيلة عضواً بمنظمة هيئات الأسواق المالية الدولية (IOSCO) وموقعة على مذكرة المعلومات المشتركة (MMOU) أو أن تكون الجهة طالبة القيد خاضعة لجهة إشرافه مماثلة للبنك المركزي المصري .
5. الحصول على موافقة البنك المركزي المصري إذا كانت الجهة المتقدمة بنكا.
6. ألا يكون قد سبق شطبها خلال العامين الأخيرين من القيد المعد لذلك بالهيئة نتيجة ارتكاب مخالفات.
7. صورة من النظام الأساسي للجهة مصدقاً عليها من وزارة الخارجية المصرية.
8. تقرير مراقب الحسابات والقوائم المالية المعتمدة للجهة عن آخر سنتين ماليتين.
9. تقرير من الجهة يتضمن القانمين على الإدارة التنفيذية وخبراتهم ومدى توافر النظم الإلكترونية ونظم التشغيل الفنية الضرورية لممارسة النشاط وبيان بالخدمات المستهدف تقديمها بالسوق المصري.
10. تعهد من الجهة بالالتزام بقانون سوق رأس المال رقم (95) لسنة 1992 وقانون الإيداع والقيود المركزي رقم 93 لسنة 2000 وإية قرارات أو تعليمات تصدرها الهيئة بشأن تنظيم النشاط.
11. ما يفيد سداد مبلغ عشرة آلاف دولار كمقابل خدمة فحص طلب الترخيص والقيود إعمالاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 104 لسنة 2018 بتاريخ 2018/7/16 بشأن تعديل أحكام قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (17) لسنة 2014 بشأن شروط وإجراءات قيد بنوك الإيداع في سجل المالك المسجل .
12. بالإضافة إلى ما يلي :-
 - مستخرج حديث من السجل التجاري للشركة.
 - ما يفيد قيد أسهم رأس مال الشركة في نظام الإيداع والقيود المركزي لدى شركة مصر للمقاصة والإيداع والقيود المركزي.
 - بيان بهيكل مساهمي الشركة وكذا تشكيل مجلس الإدارة المعتمد (مرفق النموذج).
 - بيان بتطور رأس مال الشركة وحقوق الملكية وصافي إيراداتها عن آخر ثلاثة أعوام (مرفق النموذج) .

بعد استيفاء المستندات واعتمادها من العضو المنتدب وختمها بخاتم الشركة رجاء تسليم الأصول بمقر الهيئة العامة للرقابة المالية بالقرية الذكية

ختم الشركة

العضو المنتدب

الاسم :

التوقيع :

التاريخ :